

كِبْرُ الرَّابِعِينَ

إلى شرح منظومة القيلات المرجحة في

مَنْهَاجِ الطَّالِبِينَ

للشيخ عبد الله بن سعيد اللّحجي

(مفتي الشافعية بمكة المحمية ١٣٤٣ - ١٤١٠ هـ)

وهو نظم ما اعتمده شيخنا الشافعية: ابن حجر والرملي مما ضعفة الإمام النووي في المنهاج بلفظ «قيل»

وفيه المسألة التي ذكرها الإمام النووي وبعدها أقوال الأئمة المحلي وابن حجر والرملي والخطيب بعد كل مسألة

أَعَدَّهُ

طَلال جاسر الندوي



شرح نهج البلاغة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. وبعد:

فهذا شرحٌ مُختصرٌ نافعٌ إن شاء الله تعالى على منظومة القيلات المُرجَّحة في منهاج الطالبين للعلامة عبد الله بن سعيد اللّحجي (رحمه الله تعالى) يحل أفاظها ويبيّن مُرادها، سائلاً الله تعالى أن يُعينَ على ذلك.



تمهيد

إنَّ عطاءَ هذه الأمة مَعِين لا يَنْضَب، وإنَّ تراثها الفقهي الثَّري يُغْنِيها عن التَّكْفِيفِ على مَوَائِدِ الآخِرِينَ، وإنَّ من أَوْجِه عِظْمَةِ هذا الدِّين أن سَخَّرَ اللهُ لخدمته رجالاتاً أَنْفَقُوا الغالي والرَّخِيسَ في سَبِيلِ المَحَافِظَةِ عليه، وتَبَيَّنَ وتعلَّم به، والغوص في دَقَائِقِهِ والاستنباط من نَصُوصِهِ، وتقديم جَهدِهِم هذا سَهلاً ميسوراً مُرِيدِي تَعَلُّمِهِ وتعلِّيمِهِ، وطالِبِي التَّفَقُّهِ في دِينِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَد كان من أَهَمِّ ما حوته مَكْتَبَتنا الفِقهية، كِتاب (مِنهاجُ الطالِبِينَ) لمؤلفه الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ شَرَفِ النُّووي (رَحِمَهُ اللهُ) والذي يُعَدُّ من أَهَمِّ كِتابِ الإمامِ، والذي يَشتمَلُ على الكَثيرِ مِنَ المسائلِ التي يَكثرُ دورانها وتَكرَّرُ في حياتنا اليوميةِ الفِرديةِ أو المَجمِعيةِ، والتي تَصِلُ تَعَدادُ مسائله مَنْطوقاً إلى سَبِعينِ أَلْفِ مسألةٍ، أما معِ المسائلِ المَفهومةِ فأَكثرُ من ذلكِ بِكَثيرٍ. هذا وَقَد اختَصَرَ الإمامُ النُّووي كِتابَهُ (المِنهاج) من كِتابِ (المَحَرَّر) للإمامِ الرَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

ولعَظَمِ أَهْمِيَةِ هذا الكِتابِ فَقَد اهتمَّ به العُلَماءُ وطلابُ العِلْمِ، إذ صارَ مَرَجِعاً لِلْمُفْتِينَ وَعُمَدَةً لِلْمُتَفَقِّهِينَ. وَقَد تَوالتِ العَدِيدُ مِنَ الكِتابِ والرَّسائِلِ والأَبْحاثِ التي خَدِمتِ هذا الكِتابَ عِبرَ العُصُورِ التَّالِيَةِ، والتي اختلفتِ أَغراضُها، وتَنَوَّعتِ أَشْكالُها وأَسْئالُها بَينَ شَرَحٍ، وَحاشيةٍ وتَعلِيقٍ، وَذِكرِ أدلَّةٍ، وإيضاحِ مُشْكلٍ، وتَبَيِّنِ غَريبٍ، واستِدرَاقٍ، واختِصارٍ، ونَظْمٍ وغيرِها.

ومِنها ما هو مُوسوعيٌّ، وما هو مُختَصِرٌ، وما هو بَينَهُما، وَمِنها ما وُقِيَ بِالمرادِ وما لم يوفِّ ، وما أَكْمَلَ وما لم يَكمَلِ . وَمِنها ما اقتصَرَ على شَرَحِ مَقَدِمَتِهِ وَمِنها ما اقتصَرَ على شَرَحِ مِصْطَلَحاتِهِ التي ذَكَرَها الإمامُ في مَقَدِّمَةِ المِنهاجِ.

ومِن المِصْطَلَحاتِ التي ذَكَرَها الإمامُ النُّووي في المِنهاجِ لَفظُ (قِيلَ) و (وَفِي قول) حيثُ قالَ الإمامُ النُّووي في خُطْبَةِ المِنهاجِ في بَيانِ إِصْطِلَاحاتِ الكِتابِ (١ / ٧٦) : وَحيثُ

٨
أقول وقيل كذا فهو وجهٌ ضعيفٌ والصَّحيحُ والأصحُّ خلافه، وحيث أقولُ وفي قولٍ كذا
فالراجحُ خلافه قال العلامة أحمد الأهدل في سلم المتعلم :

وتعبيره بـ (قيل) يُستفاد منه أربع مسائل وهي :

١. أنَّ في المسألة خلافٌ بين الأصحاب.
٢. أنَّ الخِلاف وجه من وجوه الأصحاب لا قولٌ من أقوال الشافعي.
٣. ضَعف المذكور بـ (قيل).
٤. كون مقابله الأصح أو الصحيح الذين يُعبَّرُ بهما في أوجه الأصحاب لا الأظهر أو المشهور الذين يُعبَّرُ بهما عن أقوال الشافعي.

وجملة ما في المنهاج من التَّعبير بقيل أربعمئة وتسع وثلاثون عبارة

قوله : وحيث أقول في قول كذا، فالراجح خلافه أي حيث أعبر بهذا التعبير فهو قول
ضعيف لا يعتمد والراجح في المسألة خلافه وإنما يُعبَّرُ بـ (قيل)، أو (في قول)، ليفيد أنَّ في
المسألة خلافاً غير أنَّ الخِلاف ضعيف لكن قد يسع الإنسان أن يعمل بالضعيف في حق
نفسه إذا احتاج إليه لا القضاء والإفتاء.

وُستفاد من قوله : وفي قول، أربعة مسائل وهي :

١. أنَّ في المسألة خلافاً.
٢. أنَّ الخِلاف أقوالٌ للشافعي رضي الله عنه.
٣. ضَعف القول المذكور.
٤. أنَّ مقابله الأظهر أو المشهور والعمل به.

وجملة ما في المنهاج من التعبير بـ (وفي قول) إثنان ومائة موضع، ثلاثة منها معتمد كما

تقدم تقريره. انتهى

لكن المتأخرين نظروا في تلك القبلات فرجّحوا منها أربعة عشر، أحد عشر منها التعبير فيها بـ(قيل)، وثلاثة التعبير فيها بقوله و(في قول)، وقد نظم هذه القبلات الشيخ العلامة الإمام عبد الله بن سعيد اللّحجي رحمه الله تعالى.

وقد شرح هذه المنظومة أحد الفضلاء جزاه الله خيرا وبارك فيه وهو الشيخ صالح بن أحمد بن سالم العيدروس في كتابه (إسعافُ المُحتاجِ إلى شرحِ منظومة القبلات المُرجّحة في المنهاج)، وقد كان شرحه المطبوع محصورا بين العلماء وبعض طلاب العلم الكبار، وقد حصلت على نسخة مصوّرة من فضيلة الشيخ الدكتور (أحمد بن إبراهيم الحسانات) - حفظه الله تعالى ونفعنا بعلمه - أمينُ عام دائرة الإفتاء الأردنية، ولا زال مجلسهُ عامرٌ بالدروس العلمية مع كثرة مشاغله، والله أسأل أن يوفّقه لما يُحِبُّ ويرضى.

عملي في شرح المنظومة

تتلخّص طريقة شرحي لهذه المنظومة بشرح يسير لأبياتها، وقد اختصرت شرح الشيخ العيدروس، ثم عقبته بذكر عبارة الإمام النووي في المنهاج، ثم بذكر من إعتمدها من أئمة الشافعية المتأخرين الذين عليهم مدار الفتوى في المذهب من شراح المنهاج وهم على الترتيب:

- * جلال الدين المَحَلّي في كتابه (كنزُ الراغبين)
- * العلامة ابنُ حجرِ الهيتمي في كتابه (مُحَقَّةُ المُحتاج)
- * العلامة الرَّملي في كتابه (نهاية المُحتاج)
- * الشيخ الخطيب الشَّريني في كتابه (مُغني المُحتاج)

وسمّيته

كنزُ الرَّاغِبِينَ إلى شرحِ منظومة القبلاتِ المُرجّحة في منهاجِ الطالِبِينَ.

ورجائي من كل من يطلع على هذا التعليق المختصر، أن يدعو الله لي ولوالديّ ولإسائحي، وأن يوفقنا لما يُحِبُّ ويرضى، وأن يُسدّد خطانا، ويوفقنا لما يُحِبُّ ويرضى، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

وأخيرا أقول كما قال الحريري في المُلحة :

وإن تجذ عينا فسد الخلا جَلَّ مَنْ لا فيه عيبٌ وعلّا

والحمد لله رب العالمين.



ترجمة الناظم

إسمه :

هو الشيخ الفقيه المؤرخ اللغوي الأديب عبد الله بن سعيد بن محمد بن عبادي اللحجي الحضرمي الشَّحاري، شيخ الشافعية في الحرمين واليمن وإندونيسيا وغيرها من البلاد.

مولده :

١٣٤ هـ

نشأته :

نشأ في حجر والديه، فحفظ القرآن الكريم، وبعض المتون على والده، ثم أدخله والده مدينة الحوطة عند الأستاذ حسن عبد الله إبراهيم فأخذ عنه مبادئ الكتابة والحساب، وحفظ المتون إلى ١٣٥٤ هـ حيث توفي والده يرحمه الله.

فأخذ قوامة المسجد بدل والده مؤذناً وإماماً وخطيباً.

إلا أنه كان يقدم غيره للإمامة لآزدراره لنفسه، الأمر الذي أعانته وحفزه على التسخير في طلب العلم.

وفي عام ١٣٥٨ هـ رحل شيخنا إلى المراوغة للأخذ عن علماءها الأعلام، فمكث فترة ثم عاد إلى أمه وإخوانه.

وفي عام ١٣٦١ هـ رحل إلى زبيد، فأخذ عن علمائها إلى نهاية ١٣٧٢ هـ حيث توفي شيخه.

وفي عام ١٣٧٤ هـ حج ومكث بمكة المكرمة عاماً واحداً.

عاد بعدها إلى اليمن ثم قصد الحج والمجاورة عام ١٣٧٧ هـ فمكث بمكة إلى وفاته.

شيوخه :

والده يرحمه الله، ثم الأستاذ حسن عبد الله إبراهيم، والسيد عبد الرحمن بن محمد الأهدل، والعلامة عبد الله بن علي العمودي، والسيد عبد الله بن أحمد الهدار، والسيد علوي مالكي، والشيخ حسن المشاط، والشيخ محمد العربي التباني، والشيخ محمد ياسين الفاداني، والسيد محمد أمين كتبي، والشيخ حسن بن سعيد يماني، والشيخ عبد الرحمن بن حسن معوضه الأهدل، والسيد محمد حسن الأهدل، والشيخ محمد يحيى أمان الحنفي، والشيخ أمين طرابلسي، وغيرهم رحمهم الله رحمة الأبرار وجمعنا وإياهم في دار القرار في جنات تجري من تحتها الأنهار.

طلابه :

للشيخ رحمه الله تعالى طلاب من شتى المعمورة، منهم فضيلة مفتي دبي السيد الدكتور أحمد عبد العزيز الحداد، والشيخ عبد القادر دبوان الشرعبي، والسيد محمد حسين هاشم القديمي، والشيخ عبد الهادي محمد عمر هذيل، والسيد أحمد الرقيمي، والسيد قاسم الأهدل وغيرهم كثير جداً.

دروسه :

١. شارك العلماء بالتدريس في المسجد الحرام بين باب الندوة وباب الشامي
٢. وفي داره العامرة كعادة علماء البلد الحرام.
٣. ودرّس في المسجد الحرام.
٤. ودّس في المدرسة الفخرية (ثلاث سنوات)
٥. ودرّس في دار العلوم الدينية (ستتين).
٦. ودرّس في المدرسة الصولتية (ثلاث وعشرين عاماً).

مؤلفاته :

- ١ . إيضاح القواعد الفقهية لطلاب المدرسة الصولتية.
 - ٢ . إعانة رب البرية على جمع تراجم رجال الحديث المسلسل بالأولية.
 - ٣ . المِرْقاة إلى الرواية والرواة. رسالة جمع فيها أربعين حديثاً.
 - ٤ . منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم.
 - ٥ . إسعاف أهل الخبرة بحكم استعمال الصائم للإبرة.
 - ٦ . حديقة الأبرار شرح بهجة الأنوار.
 - ٧ . نظم في الغزوات.
 - ٨ . فتح المنان في شمائل شيخنا عبد الرحمن.
 - ٩ . نظم في القبلات المُرَّجحة في المنهاج للنووي.
 - ١٠ . الأجوبة المكية عن الأسئلة الجاوية.
 - ١١ . حسنات الزمن في تراجم علماء اليمن.
- وفاته : توفي رحمه الله تعالى بمستشفى النور التخصصي بمكة المكرمة، الساعة العاشرة والنصف من ليلة الأحد ٢٦ / ٥ / ١٤١٠ هـ ودُفن بمقبرة المعلاة عقب صلاة الظهر عن ٦٧ سنة.

وله ابنان (محمد وأحمد) وثلاث بنات.

رحم الله الشيخ وأسكنه فسيح جناته.






نظمُ القِيَلَاتِ المُرَّحَّةِ فِي منهَاجِ الطَالِبِينَ

للشَيْخِ العَلَامَةِ

عبدالله بن سعيد اللّحجّي الشافعي

رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

نصُّ المنظومة



قال العلامة فقيه الشافعية الشيخ عبدالله بن سعيد محمد عبادي اللّحجي رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله العظيمِ الهادي
 ثم الصلاة والسلامُ الدائمُ
 محمد من نُطقه الفصيح
 سواه من أقواله السّخيفُ
 وآله وصحبه وعترته
 وبعد ذا فعنّ لي أن أنظما
 في سفرنا المعروف بالمنهاج
 قصدي بها تيسيرها لحفظها
 ورُبّما ضاق مجال النّظم
 وها أنا أشرعُ في المُرادِ
 فأوّلُ منه حواه فصل
 وهاك نصّه بلفظ: (قبلا
 والثاني في الفصل الذي في العارية
 ولفظه الصريح فيه (قبل أو
 وفي كتاب الخلع ثالثُ يلي
 إلى بيان مهيع الرّشادِ
 على نبيّ شأنه المراحِمُ
 وقوله المقبولُ والصّحيحُ
 والشاذُّ والصّحيحُ والضعيفُ
 وتابع لنهجه من أمّته
 مُعتمد القيلاتِ نظماً مُحكما
 من أشرقت بنوره الدّياجي
 وقد تحرّيت صريحَ لفظها
 فحِثُّ بالممكن في ذا القسمِ
 بعونِ ربي راحمِ العبادِ
 شرطُ الزّكاة في التّجارِ الحولِ
 تَخَيَّرَ المالكُ) يا نبيلاً
 بعد الكتاب يا أخي كُن داريّة
 يملكه بقيمة) كذا رَووا
 بثلاثين قبل فصلٍ أوّلِ

مشهور لفظه (وفي قولٍ يقع
 وفي الطَّلَاق ألحقوا برابعٍ
 أوله وقبلُ قُلْتُ مَنْطَوِي
 كذاك في كيفية القصاصِ جا
 خامسها ونصُّه (وقيل لا
 ذا الفصل فيه سادسٍ ولفظه
 وفيه أيضاً سابعٌ تراه في
 وثامنٌ قد جاء في القسامه
 إليك نصُّه (وقيل يكفي
 وتاسعٌ جاء قُبِيلَ الْجَزِيَّةِ
 مسألة العليج وهاك (قيل
 وفي كتاب الصيد والذبائح
 صريح لفظه: (وقيل يحرمُ
 وفي المُسابقاتِ والمُناضله
 قُبَيْلَ أَيْمَانٍ بغيرِ مِرْيَةٍ
 والثاني بعد العشرِ يامن قد حوى
 بفصله الثاني أتاك آخره
 بمهرٍ مثلٍ) صاحٍ شمرٌ ترتفع
 محلُّه منه بفصلٍ رابعٍ
 إليك لفظُهُ (وقيل المنوي)
 بفصله الثاني أتى مُندرجاً
 يدخلُ) فانهم واحذرِ التَّغافلَا
 (في قولِ السيفِ) مهمَّ حِفْظُهُ
 (قولٍ كفعليه) فحاذِرِ يَخْتَفِي
 في الفصل بعده أياً من رame
 أوضح رأسه) فخذ ما تَلْفِي
 لفصله قد جاء آخر جملة
 قيمتها) فادر تَكُن نبيلا
 في نصفه العاشرِ جا بواضح
 العَضُو) إِنَّ ذَا لَأَمْرٍ مُبْرَمُ
 حادي عشر جاء بلا مُجادله
 ولفظه (وقيل بالسَّوِيَّةِ)
 للعلم خذه بكتاب الدَّعْوَى
 وهو (وقيل إن ادَّعى مُباشرة

سَيِّئِهِ حَلَفَ) ثُمَّ لَفُطُهُ
 فِي الْعِتْقِ قَدْ جَاءَكَ فِي الْفَصْلِ الَّذِي
 وَهَآكِهِ بِلَفْظِ (وَقِيلَا
 وَصَاحِبُ الْمَنْهَجِ زَادَ آخِرَا
 صَرِيحَ لَفْظِهِ) وَقِيلَ يَجِبُ
 هَذَا وَتَمَّ مَا قَصَدْتُ نَظْمَهُ
 ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ
 وَثَالِثُ الْعِشْرِ أَتَاكَ بَعْدَهُ
 بَعْدَ الْكِتَابِ فَادْرِ هَذَا وَاحْتَذِي
 مِنْ رَأْسِ الْمَالِ) تَمَّ مَا قَدْ قِيلَا
 وَهِيَ بِهِ تَكُونُ أَرْبَعَةَ عَشْرَا
 التَّفْصِيلِ) فَاحْفَظْ مَا ذَكَرْتُ تَنْجُبُ
 حَمْدًا لِمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ خْتَمَهُ
 وَصَحْبِهِ وَمَنْ عَلَيَّ مِنْوَالِهِ



كنز الراغبين
إلى شرح
منظومة القيلات المُرَّحَّة
في منهاج الطالبين

شرح المقدمة

قال الشيخ العلامة عبدالله بن سعيد محمد عبادي اللّحجي رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشرح: بدأ الناظم بالبسملة ثم بالحمدلة جمعاً بين الابتداء الحقيقي والإضافي.

قال الناظم :

إلى بيان مهيع الرّشاد	الحمْدُ لله العَظِيمِ الهادي
على نبيّ شأنه المراحِمُ	ثمَّ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ الدائم
وقوله المقبولُ والصّحيحُ	محمد من نُطقه الفصيح
والشاذُّ والصّحيحُ والضعيفُ	سِواه من أقواله السّخيفُ
وتابع لنهجه من أمته	وآله وصحبه وعترته

الشرح: (الحمد لله) الحمد اصطلاحاً: فعل يُبنى على تعظيم المنعم من حيث كونه منعماً على الحامد أو غيره، سواء كان ذلك قولاً باللسان، أو اعتقاداً بالجنان، أو عملاً بالأركان. (العظيم) هو البالغ أقصى مراتب العظمة.

(الهادي) يُطلق على الدال على الطريق الموصلة إلى المطلوب، وهي بهذا المعنى مُشترك بين الله تعالى وأنبيائه وكل داع إليه تعالى، وهي المراد هنا.

(إلى بيان) البيان الإيضاح. (مهيع الرّشاد) المهيع الطريق والرّشاد الصواب.

(ثم) للتّرتيب الذّكري. (الصلاة) وقد فسر الجمهور الصلاة بأنّها من الله رحمة، ومن الملائكة الإستغفار، ومن غيرهم الدعاء. (على نبي) هو من النّبأ. (شانه المراحِم) أي على نبي شأنه المراحِم. (محمد) بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هشام بن عبد مناف بن قصي.

(مَنْ نُطِقُهُ) أي الذي كلامه. (الفصيح) كيف وقد أوتي جوامع الكلم. (وقوله) أي كلامه.

(المقبول والصحيح) لأنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

(سواه من أقواله سخيْفُ) والسَّخِيفُ ضعيف الفكر والرأي.

(والشاذ والصحيح والضعيف) أي وكلام غير النبي صلى الله عليه وسلم قد يكون سخيْفاً وشاذاً وصحيحاً مقبولاً، وضعيفاً غير مقبول.

(وآله وصحبه) والصحابي هو من اجتمع بنينا محمد صلى الله عليه وسلم مؤمناً به بعد بعثته ومات على ذلك. (وعترته) العتره الذرية.

(وتابع لنهجه) أي وكل متبع لطريقته صلى الله عليه وسلم. (من أمته) أي أمة إجابته صلى الله عليه وسلم.

قال الناظم:

وبعد ذا فعنَّ لي أن أنظما مُعتمد القيلاتِ نظماً مُحكما

الشرح: (فعنَّ) ظهر (لي أن أنظما) أولف والالف للإطلاق.

(مُعتمد القيلاتِ) المُعتمده الأربعة عشر المشهورة الموجودة في كتاب منهاج الطالبين.

قال الناظم:

في سفرنا المعروف بالمنهاج

مَنْ أشرقت بنوره الدياجي

قال الشارح: (في سفرنا) في كتابنا.

(المعروف) المشهور.

(بالمنهاج) والمِنهاجُ معناه الطريق الواضح والمراد به هنا هو كتاب (منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه). فإن كتاب منهاج الطالبين كتاب عظيم القدر، كثير النفع، شهير الفائدة، وهو كتاب يعتبر واسطة عقد النظام بين المطولات والمختصرات، فهو يساجل المطولات على صغر حجمه، ويباهي المختصرات لغزارة علمه، بل هو من أحسن مختصرات الشافعية، إذ أنه مع ما ترى من صغر حجمه قد حوى جُلَّ مقاصد مذهب الإمام الشافعي، فقد أتى في مختصره بالعجب العُجاب، وبكل ما يُستعذَّب ويطاب، وأودعه المعاني الغزيرة بالألفاظ الوجيزة، وقرب المقاصد البعيدة بالأقوال السديده.



فصل (١) في ذِكْرِ الْمِنْهَاجِ وَمَوْلَفِهِ وَذِكْرِ مَنْ اعْتَنَى بِحِفْظِهِ وَاخْتِصَارِهِ وَنَظْمِهِ وَشَرْحِهِ

المنهاجُ معناه: الطريق الواضح، وقد وجدت تسمية الكتاب بذلك الاسم بخط جلاله الإمام النُّووي على ظاهر نسخته رحمه الله رحمة الأبرار، وأسكنه جنات تجري من تحتها الأنهار.

وهو كتابٌ جليل من أحسن مختصرات الشافعية، لم تسمح بمثله القرائح فهو العلم الذي يَهْتدي به سالك سبيل علم الفقه من الطلاب، والإمام الذي يَتَعَيَّن الاقتداء به؛ إذ كان أفقه من كثير من كُتُب الأصحاب، فلا شكَّ أنَّ إِتِّباعه هو العدل، لأنَّ مختصره رحمه الله تعالى أتى فيه بالعجب العجاب، وبكل ما يستعذب ويطاب.

أودعه المعاني الغزيرة بالألفاظ الوجيزة، وقرب المقاصد البعيدة بالأقوال السديدة، فهو يُسَاجِل المطولات على صغر حجمه، ويباهي المختصرات لغزارة علمه، والله در القائل حيث يقول فيه :

قد صَنَّفَ العلماءُ واختصروا فلمْ يأتوا بما اختصروه كالمِنْهَاجِ

جَمَعَ الصَّحيح مع الفصيح وفاق بالت رجيح عند تلاطُم الأمواج

لم لا، وفيه مع النَّووي الرافعي حيران بل بحران كالعجاج

من قاسه بغيره مات وذاك من خَسَفَ ومن غَبَنَ وسوءِ مزاج

وقول الآخر :

حوى في الشَّرح منهاج النواوي بتصحيح الشريعة والفتاوي

(١) هذا الفصل مختصر من كتاب سلم المتعلم المحتاج للعلامة الأهدل.

كتاب لا يعادله كتاب
يزيد على رواية كل راوي
روى سبعين ألف باختصار
وكم من كائنات في الفحوي
فحسبك درسه في كل حين
فهو يكفيك عن بحر وحاوي

وقد تظافت عليه الخواطر، وتداولته أيدي علماء الإسلام؛ لأنه عمدة المفتين.

ولد الإمام النووي - رحمه الله تعالى - بعد وفاة الإمام الرافعي بسبع سنين لأنه ولد في المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة وعمره نحو خمس وأربعين سنة - رحمه الله تعالى - وجزاه عن صنيعه جزاءً موفوراً، وجعل عمله متقبلاً وسعيه مشكوراً.

ولم يزل كل من العلماء والأئمة الأعلام قديماً وحديثاً مدعناً لفضل المنهاج المذكور، ومشتغلاً بإقراءه، فالإقراء فيه مقدّم على غيره عند كثير من أولي الفضل.

وأما اختصاره فقد اعتنى به شيخ الإسلام أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي وسماه (الوهاب في اختصار المنهاج) توفي سنة خمس وأربعين وسبعمائة.

واختصره أيضاً شيخ الإسلام القاضي زكريا الانصاري رحمه الله تعالى وسماه (منهج الطلاب) فاختصر الاسم والمسمى، وشرح مختصره ذلك بشرح ممزوج جداً أتى فيه بالدليل والتعليل، وسماه بـ (فتح الوهاب إلى شرح منهج الطلاب).

وقد اعتنى بالشرح المذكور الإمام العلامة سليمان البجيرمي وعمل عليه حاشية عظيمة في أربعة مجلدات أظهر فيها نخباً، وكذلك الإمام العلامة سليمان الجمل كتب عليه حاشية جليّة في نحو خمس مجلدات، وكذلك شيخ الإسلام السيد محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل وضع عليه حاشية عظيمة وسماها (مفتاح الباب) وغير من ذكر كثير.

ومن شرح المنهج الإمام العلامة الجلال أحمد بن محمد المحلي شارح المنهاج.

ولابن عبد الحق شيخ العلامة ابن حجر الهيتمي حاشية على شرح الجلال كثيراً ما يستمد

منها العلامة ابن حجر الهيتمي في تُحْفَتِهِ.

وَمَنْهَجُ الطَّلَبِ اختصره الإمام العلامة الجوهرى وسماه (نَهْجُ الطَّلَبِ) اختصر الاسم والمُسَمَّى أيضاً، وشرح المختصر شرحاً عظيماً.

وأما نظمه فقد اعتنى به الإمام العلامة أبو بكر السيوطي^(١)، وسماه (الابتهاج إلى نظم المنهاج).

كما نظمه عز الدين محمد بن عبد الكريم الموصلى وغيرهما كثير.

وأما الذين شرحوه فكثيرون، فشرحه الإمام العلامة صفى الدين أحمد بن العماد الأقفهسي بـ(البحر الموج إلى شرح المنهاج)

وشرحه الإمام العلامة محمد بن عبد الله الزركشي بشرح سماه (الديباج إلى شرح المنهاج)

وشرحه الإمام القدوة سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني بشرحين (عمدة المحتاج) و(عجالة المحتاج).

وشرحه الإمام العلامة بدر الدين محمد بن فخر الدين الأبار المارديني بشرح سماه (البحر الموج) أيضاً وهو أيضاً أربعة عشر مجلداً.

وشرحه الإمام العلامة الحجة جمال الدين محمد بن موسى الدميري بشرح سماه (النجم الوهاج إلى شرح المنهاج) أربعة مجلدات.

وشرحه الشيخ الإمام العلامة تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبه رحمه الله تعالى.

وشرحه ولده العلامة بدر الدين أبو الفضل محمد بن أبي بكر المعروف بابن شهبه الأسدي بشرحين، أحدهما (بداية المحتاج على شرح المنهاج) و (إرشاد المحتاج إلى شرح المنهاج)

(١) وطلبي من طلاب العلم أن يبحثوا عن هذه المنظومة فهي جديرة بأن يُعْتَنَى بها. وتخرج إلى النور ليعتني بها طلاب العلم حفظاً وتعلماً وتعليماً.

وشرحه الإمام العلامة شيخ الإسلام أبو الفضل محمد بن عبدالله بن قاضي عجلون
بشرحين (هادي الراغبين إلى شرح منهاج الطالبين) وهو المسمى (تصحيح المنهاج)

والثاني (مغني الراغبين لشرح منهاج الطالبين).

وشرحه الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي بشرح سماه (تُحفة
المُحتاج إلى شرح المنهاج)

وشرحه الإمام العلامة جمال الدين محمد بن أحمد الرَّملي بشرح سماه (نهاية المحتاج إلى
شرح المنهاج)

وشرحه الإمام العلامة الخطيب محمد الشَّريني بشرح سماه (مغني المحتاج إلى شرح المنهاج)
وهذه الثلاثة الشروح كل شرح في أربعة مجلدات ضخمة.

وشرحه الإمام العلامة جلال الدين محمد بن أحمد المَحلي ولم يسم كتابه

وشرحه الإمام العلامة القدوة شهاب الدين أحمد بن حمدان الأذري.

وشرحه الإمام العلامة تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي بشرح سماه (الابتهاج إلى
شرح المنهاج).

وشرحه الإمام العلامة جمال الدين عبد الرحيم بن حسن الإسنوي.

وشرحه الإمام العلامة الحجّة بدر الدين فرج بن محمد الأردبيلي رحمه الله تعالى.

وشرحه شيخ الإسلام وقاضي الأنام زكريا بن محمد الأنصاري رحمه الله تعالى.

وشرحه شيخ مشايخ مشايخنا البدر الساري الأكمل السيد محمد بن أحمد عبدالباري
الأهدل - رحمه الله تعالى - بشرح سماه (إعانة المحتاج إلى شرح المنهاج) شرع فيه إلى الطلاق
ومات رحمه الله تعالى قبل إتمامه.

وللإمام السيوطي (درُّ التاج في إعراب مُشكِل المنهاج).

وغير من ذكر ممن شرحه كثير فمنهم من شرح وأجاد، ومنهم من شرح ولم يقف بالمُرَاد. وقد توارد الأئمة الأعلام بالخواشي العظيمة والفوائد العزيزة على الشروح المذكورة، ونقَّحوا مسائله، ووضَّحوا فوائده، فنسأل الله أن يشيهم خيراً ويحشرنا في زميرتهم يوم القيامة إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير.



قال
قص
ور
وا
الش
المنظوم
(وا)
أنه قد
(ضاق)
التزمت

سببُ تأليف المنظومة

قال الناظم :

قصدي بها تسييرها لحفظها وقد تحرّيت صريح لفظها
 ورُبّما ضاق مجال النّظم فحِثُ بالممكن في ذا القسم
 وها أنا أشرعُ في المُرادِ بعونِ ربي راحمِ العبادِ

الشرح: ثم بيّن الناظم الباعث الذي من أجله نظمها قائلاً (قصدي) مرادي (بها) بهذه المنظومة (تسييرها لحفظها) تسهيلاً للراغبين إليها في استحضارها عن ظهر قلب غيباً.

(وقد تحرّيت صريح لفظها) وذلك بالإتيان بعبارة ظاهرة بينة ليس فيها تعقيد، وحيث أنه قد لا يستوعب كلّ المراد في نظمه، وذلك لضيق النظم اعتذر عنه بقوله (ورُبّما) للتقليل (ضاق مجال النّظم) أي مقامه (فحِثُ بالممكن) أي بما يُمكن ويُستطاع من توفية ما التزمته في النّظم من الآيات بصرائح الالفاظ والنصوص.



(١) (١٦/١٧٦) (١٦/١٧٦)

(٢) (١٦/١٧٦) (١٦/١٧٦)

(٣) (١٦/١٧٦) (١٦/١٧٦)

(٤) (١٦/١٧٦) (١٦/١٧٦)

كتاب الزكاة

قال الناظم :

فأوّل منه حواه فصل شرطُ الزّكاة في التّجار الحول

وهاك نصّه بلفظ: (قيلًا تخيّر المالك) يا نبيلًا

قال الشارح : (فأوّل منه) من القيلات الأربعة عشر الراجحة (حواه) اشتمل عليه (فصلُ شرطُ الزّكاة في التّجار الحول) أي أوّلها المذكورُ في فصل شرط زكاة التجارة الحول. أهـ

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى ^(١): (وقيل بتخيير المالك)

قال الإمام المحلي ^(٢): وصحّحه في أصل الرّوضة لنقل الرافعي تصحيحه عن العراقيين والرويانى، وتصحيح الأوّل عن مقتضى إيراد الإمام والبعوي وعبر عنه في المحرر بأولى الوجهين.

قال القليوبي في حاشيته على الكنز : وهو المُعتمد.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي ^(٣): وصحّحه في أصل الرّوضة، واقتضاه كلام المجموع وغيره، ويأتي ما يؤيدّه في الفطره في أقوات لا غالب فيها أنّه يتخيّر ولا يتعيّن الانفع.

قال الشرواني في حاشيته : وهو المُعتمد ش وكردى على بافضل.

قال العلامة الرّملي ^(٤): وهذا ما صحّحه في أصل الرّوضة، ونقل الرافعي تصحيحه عن

(١) منهاج الطالبين (١ / ٣٩٥).

(٢) كنز الراغبين (٢ / ٣١).

(٣) تحفة المحتاج (٣ / ٣٠٢).

(٤) نهاية المحتاج (٣ / ١٠٦).

العراقيين والروياي.

قال في المِهْمَات وعليه الاكثر، فلتكن الفتوى عليه، وجرى عليه الأذرعى، وهو المُعْتَمَد.

قال الخطيب الشَّرِينِي (١): وهذا ما صحَّحَه في أصل الرُّوضَة ونقل الرافعي تصحيحه

عن العراقيين والروياي وبه الفتوى كما في المِهْمَات.

قال الشارح (٢): واعتمده أيضاً العلامة عبدالرحمن الأهدل تبعاً للعلامة محمد بن أحمد

عبدالباري الأهدل.



[Faint bleed-through text from the reverse side of the page, including references to 'المُهْمَات' and 'الأهدل']

(١) (١١ / ٢٠٢) المِهْمَات (١)
(٢) (٢١ / ٢٢) المِهْمَات (٢)
(٣) (٥٦ / ٢٢٢) المِهْمَات (٣)
(٤) (٥٦ / ٢٦١) المِهْمَات (٤)
(٥) (٢١ / ٥٧) المِهْمَات (٥)

(١) مغني المحتاج (١/٥٩٠).
(٢) اسعاف المحتاج (٦٠).

كتاب العارية

قال الناظم:

والثاني في الفصل الذي في العارية بعد الكتاب يا أخي كُن دَارِيَّة

ولفظه الصريح فيه (قيل أو يملكه بقيمة) كذا رَوَا

الشرح: (والثاني) من تلك القيلات يكون (في الفصل) الأول (الذي في العارية بعد الكتاب) أي بعد كتاب العارية والمعنى أن الثاني منها يكون في الفصل الأول بعد كتاب العارية.

قال الإمام النووي^(١): (قيل أو يملكه بقيمة).

قال القليوبي^(٢): وهو المعتمد كما في المنهج وغيره.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٣): (قيل أو يملكه) بعقد مشتمل على إيجاب وقبول (بقيته) حال التملك مستحق القلع والأصح كظائره من الشفعة وغيرها.

قال العلامة الرَّملي^(٤): (قيل أو يملكه) بعقد مُشتمِلٍ على إيجاب وقبول، ولا يلحق بالشفيع كما قال الإسنوي إنه يؤخذ من كلام الرافعي (بقيته) حال التملك مستحق القلع وهو الأصح كظائره من الشفعة وغيرها.

قال الخطيب^(٥): (قيل أو يملكه) أي بعد ولا يلحق بالشفيع كما يؤخذ من كلام الرافعي

(١) منهاج الطالبين (٢ / ٢٠١).

(٢) كتر الراغبين (٣ / ٢٣).

(٣) تحفة المحتاج (٥ / ٤٣١).

(٤) نهاية المحتاج (٥ / ١٣٨).

(٥) مغني المحتاج (٢ / ٣٥٠).

كتاب الخلع

قال الناظم :

وفي كتاب الخلع ثالثٌ يلي بثُلثين قبل فصلٍ أوّلٍ

مشهورٌ لفظه (وفي قولٍ يقع بمهرٍ مثلٍ) صاحٍ شمّرٍ ترتفع

الشرح: (وفي كتاب الخلع ثالثٌ يلي) أي ويأتي الثالث من القيلات في كتاب الخلع وذلك (بثُلثين قبل فصلٍ أوّلٍ) أي قبل الفصل الأوّل بقَدَرِ الثُلثين.

قال الإمام النووي^(١): وفي قولٍ يقع بمهرٍ المثل.

قال الإمام المحلي^(٢): ورجحه في أصل الرّوضة في الثانية بخلاف الأولى للمخالفة فيها صريح الإذن.

قال قليوبي في حاشيته على الكنز عند قوله (ورجحه في أصل الروضة): وهو المعتمد.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٣): وهو المعتمد في حالة الإطلاق كما صحّحه في أصل الرّوضة وتبعوه.

قال العلامة الرّملي^(٤): ورجحه في الرّوضة كأصلها وتصحيح التّنبية في الثانية ونقله الرافعي عن الأكثرين وهذا هو المعتمد كما قاله الإسنوي أن الفتوى عليه.

قال الخطيب الشّريني^(٥): ورجحه في أصل الرّوضة وتصحيح التّنبية في الثانية ونقله

(١) منهاج الطالبين (٢ / ٥١٣).

(٢) كنز الراغبين (٣ / ٣١٠ - ٣١١).

(٣) تحفة المحتاج (٧ / ٤٧٣).

(٤) نهاية المحتاج (٦ / ٤٠٧).

(٥) مغني المحتاج (٣ / ٣٥٢).

الرافعي عن الأكثرين بخلاف الأولى للمُخالفة فيها لِصريح الإذن، وهذا هو المُعتمد كما قاله الإسنوي أن الفتوى عليه.

قال الشارح^(١): فقد اعتمده العلامة عبدالرحمن بن محمد الأهدل كوالده العلامة محمد بن أحمد الباري الأهدل.



[Faint, illegible handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page.]

- (١) (٢٧١/٤٦٥) في الصلاة والجمعة
- (٢) (٢٧١/٤٦٦) في الصلاة والجمعة
- (٣) (٢٧١/٤٦٧) في الصلاة والجمعة
- (٤) (٢٧١/٤٦٨) في الصلاة والجمعة
- (٥) (٢٧١/٤٦٩) في الصلاة والجمعة

(١) اسعاف المحتاج (٦٣).

كتاب الطلاق

قال الناظم:

وفي الطلاق أحقوا برابعٍ محلُّه منه بفصلٍ رابعٍ
أوله وقبلُ قلتُ منطوي إليك لفظُهُ (وقيل المنوي)

الشرح: (وفي الطلاق أحقوا برابع) أي وقد ألق العلماء بالقيلات الراجحة ما جاء في كتاب الطلاق، وجعلوه في الترتيب الرابع منها (محلُّه منه) أي من كتاب الطلاق (بفصلٍ رابعٍ أوله) أي أول الفصل الرابع من كتاب الطلاق.

قال الإمام النووي^(١): وقيل المنوي.

قال الإمام المحلي^(٢): وصحَّح الثاني في أصل الروضة تبعاً للبيهقي وغيره.

قال القليوبي في حاشيته: وهو المعتمد كما في أصل الروضة.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٣): وهو المعتمد في أصل الروضة.

قال العلامة الرملي^(٤): وهذا هو المعتمد في أصل الروضة.

قال الخطيب الشربيني^(٥): وهذا ما صحَّحه في أصل الروضة تبعاً للبيهقي وغيره وهو المعتمد.

(١) منهاج الطالبين (٢ / ٥٣٨).

(٢) كتر الراغبين (٣ / ٣٣٧).

(٣) تحفة المحتاج (٨ / ٤٩).

(٤) نهاية المحتاج (٦ / ٤٥٦).

(٥) مغني المحتاج (٣ / ٣٨٩).

قال الشارح^(١): فقد اعتمده العلامة عبدالرحمن ابن محمد الأهدل كالعلامة محمد بن أحمد عبدالباري الأهدل وصححه الرافعي في فتح العزيز تبعا للبغوي وغيره و عبر عنه في المحرر بـ (رجح).



[Faint, mostly illegible text in Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page.]

(١) ٢٢٤ / ٢٢٥
١٢١ / ١٢٢
١٨١ / ١٨٢
١٧١ / ١٧٢

(١) اسعاف المحتاج (٦٥).

باب كيفية القصاص

قال الناظم :

كذلك في كيفية القصاص جا
بفصله الثاني أتى مُندرجا
خامسها ونصُّه (وقيل لا
يدخلُ) فافهم واحذر التَّغافلًا

الشرح : (كذلك في كيفية القصاص) أي وفي باب كيفية القصاص ومستوفيه والاختلاف

فيه أيضا

(جا بفصله الثاني) أي في أوَّلِه (أتى مُندرجا خامسها) يعني وخامسها جاء مُنطويا في
باب كيفية القصاص ومستوفيه والاختلاف فيه وذلك في أوَّل الفصل الثاني.

قال الإمام النووي ^(١) : وقيل لا يدخل.

قال الإمام المحلي ^(٢) : وفي أصل الروضة أنه أصح عند الأكثرين والرافعي نقل ترجيحه
عن الإمام وجماعة.

قال قلوب في حاشيته : وهو المُعتمد.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي ^(٣) : هذا ما في الروضة وأصلها وعليه الاكثرون ونصَّ
عليه فهو المُعتمد.

قال العلامة الرَّملي ^(٤) : وهذا ما صحَّحه الاكثرون كما في أصل الروضة ونصَّ عليه في الأم

(١) منهاج الطالبين (٣ / ١٢٦).

(٢) كتر الراغبين (٤ / ١٢٢).

(٣) تحفة المحتاج (٨ / ٤٣٥).

(٤) نهاية المحتاج (٧ / ٣٠٠).

وهو المُعتمد.

قال الخطيب الشَّرِينِي (١): وصَحَّحَه في الشَّرْح الصغير، ونَصَّ عليه في الأم، وقال البُلْقِينِي: إنَّه هو المُعتمد في الفتوى.

قال الناظِم:

ذا الفصل فيه سادس ولفظه (في قولِ السيفِ) مهمَّ حِفْظُهُ

الشرح: أي والسادس من هذه القيلات المذكورُ أيضاً في هذا الفصل الثاني على نحو النصف منه من باب كيفية القصاص ومستوفيه والاختلاف فيه. (مهمَّ حِفْظُهُ) أي استحضاره عن ظهر قلبٍ غيباً.

قال الإمام النووي (٢): وفي قولِ السيفِ.

قال قليوبي (٣): وهو المُعتمد.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي (٤): وصوبه البُلْقِينِي وغيره.

قال العلامة الرَّملي (٥): وصوبه البُلْقِينِي وغيره وهو المُعتمد.

قال الخطيب الشَّرِينِي (٦): وهذا هو الصَّحيح كما نصَّ عليه في الأم والمختصر، وقال القاضي حسين: إنَّ الشافعي لم يقل بخلافه، ولم يختلف مذهب الشافعي فيه وجرى عليه جمعُ من الأصحاب وصوبه البُلْقِينِي وغيره.

(١) (٨٢) / (١٢٤).

(٢) (٢١) / (٦١).

(٣) (٢١) / (٥٢).

(٤) (٨) / (٢٣٣).

(٥) (٧) / (٣٠٦).

(٦) (١) / (١٢).

(٧) (١٢) / (٥٢).

(١) مغني المحتاج (٤ / ٥٤).

(٢) منهاج الطالبين (٣ / ١٢٩).

(٣) حاشية قليوبي على كتر الراغبين (٤ / ١٢٤).

(٤) تحفة المحتاج (٨ / ٤٤١).

(٥) نهاية المحتاج (٧ / ٣٠٦).

(٦) مغني المحتاج (٤ / ٦٠).

قال الشارح^(١): فقد اعتمده العلامة عبدالرحمن بن محمد الأهدل كوالده تبعاً للعلامة محمد بن أحمد عبدالباري الأهدل.

قال الناظم:

وفيه أيضاً سابعٌ تراه في (قولٍ كفعليه) فحاذِرٌ يَحْتَفِي

الشرح: أي (وفيه) أي الفصل الثاني (أيضاً) في باب كيفية القصاص ومستوفيه والاختلاف فيه

(سابعٌ تراه) أي تجد السابع من تلك القيلات و ذلك (في قولٍ كفعليه).

قال الإمام النووي^(٢): وفي قولٍ كفعليه:

قال قليوبي^(٣): وهو المُعْتَمَد.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٤): وهو الراجح في الروضة وأصلها.

قال العلامة الرَّملي^(٥): ورجحه في الروضة وأصلها وهو المُعْتَمَد.

قال الخطيب الشُّرَيْبيني^(٦): وهذا هو الأصح كما صحَّحه المُصنِّف في تصحيح التَّيْبِيه، ونقله في الروضة عن ترجيح الأكثرين.

قال الشارح^(٧): فقد اعتمده عبدالرحمن بن محمد الأهدل والعلامة محمد بن أحمد

(١) اسعاف المحتاج (٦٨).

(٢) منهاج الطالبين (٣ / ١٣٠).

(٣) حاشية قليوبي على كتر الراغبين (٤ / ١٢٥).

(٤) تحفة المحتاج (٨ / ٤٤٢).

(٥) نهاية المحتاج (٧ / ٣٠٦).

(٦) مغني المحتاج (٤ / ٦١).

(٧) اسعاف المحتاج (٦٩).

كتاب الدّعاوى والقسامة

قال الناظم :

وثامِنٌ قد جاءَ في القسامه في الفصل بعده أياً من رامة
إليك نضّه (وقيل يكفي أوضّح رأسه) فخذ ما تُلقي

الشرح : (وثامِنٌ) من القبلات المُرَجَّحة (قد جاءَ في القسامه) أي في كتاب دعوى الدم والقسامة ويكون (في الفصل) الأوّل (بعده) أي بعد كتاب دعوى الدّم والقسامه.

(فخذ ما تُلقي) ما تجد من هذه القبلات التي يُظنُّ أنّها مرجوحة وهي في الحقيقة راجحة.
قال الإمام النووي^(١): وقيل يكفي فأوضّح رأسه.

قال الإمام المحلي^(٢): وهذا جزم به أولاً في الروضة كأصلها، ثم ذكرا ما قبله عن حكاية الإمام الغزالي وعبر فيه بالمحرر بالأقوى.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٣): وهو المعتمد.

قال العلامة الرّملي^(٤): ونصّ عليه في الأم والمختصر ورَجَّحه البلقيني وغيره وجزم به في الروضة كأصلها وهو المعتمد.

قال الخطيب الشربيني^(٥): وظاهر الروضة كأصلها الجزم به، ونقله البلقيني عن نصّ الأم والمختصر وهو المعتمد.



(١) منهاج الطالبين (٣ / ١٨٧).

(٢) كنز الراغبين (٤ / ١٦٩).

(٣) تحفة المحتاج (٩ / ٦١).

(٤) نهاية المحتاج (٧ / ٣٩٩).

(٥) مغني المحتاج (٤ / ١٥٤).

كتاب السير

قال الناظم :

وتاسع جاء قبيل الجزية لفصله قد جاء آخر جملة
مسألة العليج وهاك (قبلا قيمتها) فادر تكُن نيلا

الشرح: أي والتاسع منها جاء قبيل كتاب الجزية في الفصل الاخير من كتاب السير (قد جاء آخر جملة مسألة العليج) يعني جاء ذكر ذلك في آخر جملة من مسألة العليج.

قال الإمام النووي (١) : وقيل قيمتها.

قال الإمام المحلي (٢) : وفي الروضة إن الجمهور عليه.

قال قلوب في حاشية الكنز : وهو المعتمد.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي (٣) : وهو المعتمد كما في الروضة وأصلها عن الجمهور.

قال العلامة الرملي (٤) : وهذا هو المعتمد كما في الروضة وأصلها عن الجمهور.

قال الخطيب الشربيني (٥) : وهو الأصح كما عليه الجمهور ونص عليه أيضاً الشافعي في الأم.



(١) منهاج الطالبين (٣ / ٢٨٥).

(٢) كنز الراغبين (٤ / ٢٢٧).

(٣) تحفة المحتاج (٩ / ٢٧٤).

(٤) نهاية المحتاج (٨ / ٨٤).

(٥) مغني المحتاج (٤ / ٣١٩).

(١) منهاج الطالبين (٣ / ٢٨٥).

(٢) كنز الراغبين (٤ / ٢٢٧).

(٣) تحفة المحتاج (٩ / ٢٧٤).

(٤) نهاية المحتاج (٨ / ٨٤).

(٥) مغني المحتاج (٤ / ٣١٩).

قال الناظم :

وفي كتاب الصيد والذبائح
صريح لفظه: (وقيل يحرم
في نصفه العاشر جا بواضح
العضو) إنَّ ذا لأمر مُبرم

الشرح : يعني والعاشر من تلك القبلات ما جاء مذكوراً في نصف (كتاب الصيد والذبائح) بكلّ جلاءٍ ووضوح. (إنَّ ذا) أي إنَّ هذا القيل (لأمر مُبرم) مجزوم به والذي ينبغي الأخذ به لأنّه هو القول المعتمد.

قال الإمام النووي (١) : وقيل يحرم العضو.

قال الإمام المحلي (٢) : وصححه في الروضة كأصلها.

قال قليوبي في حاشيته على الكنز : وهو المعتمد أخذاً من تصحيحه في الروضة كأصلها.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي (٣) : وهو الأصح كما في الروضة وغيرها.

قال العلامة الرّملي (٤) : وهذا هو المصحح في الشرحين والروضة والمجموع وهو المعتمد.

قال الخطيب الشربيني (٥) : وهو المصحح في الشرحين والروضة والمجموع.



(١) منهاج الطالبين (٣ / ٣١٥).

(٢) كنز الراغبين (٤ / ٢٤٢).

(٣) تحفة المحتاج (٩ / ٣٢١).

(٤) نهاية المحتاج (٨ / ١١٦).

(٥) مغني المحتاج (٤ / ٣٥٩).

كتاب المسابقات

قال الناظم:

وفي المسابقاتِ والمناضَله حادي عشر جاء بلا مجادلَه
قُبيلَ أيمانٍ بغيرِ مزيّةٍ ولفظه (وقيل بالسّويّة)

الشرح: يعني والحادي عشر من تلك القيلات ما جاء في كتاب المسابقة والمناضلة بلا أدنى جدال وموضع ذلك (قُبيلَ أيمانٍ) أي كتاب الأيمان.

قال الإمام النووي^(١): وقيل بالسوية.

قال الإمام المحلي^(٢): والثاني هو المصحح في الروضة كأصلها.

قال قليوبي في حاشيته على الكنز: وهو المعتمد كما ذكره عن الروضة.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٣): وهو الأصح في أصل الروضة.

قال العلامة الرّملي^(٤): وهذا هو الأصح في الروضة.

قال الخطيب الشربيني^(٥): وهذا هو الصحيح في أصل الروضة



(١) منهاج الطالبين (٣ / ٣٥٥).

(٢) كنز الراغبين (٤ / ٢٦٩).

(٣) تحفة المحتاج (٩ / ٤٠٨).

(٤) نهاية المحتاج (٨ / ١٧٢).

(٥) مغني المحتاج (٤ / ٤٢٨).

كتاب الدعوى

قال الناظم:

والثاني بعد العَشرِ يَأْمَنُ قَدْ حَوَى لِلْعِلْمِ خُذَهُ بِكِتَابِ الدَّعْوَى
بِفَصْلِهِ الثَّانِي أُنَاكَ آخِرُهُ وَهُوَ (وَقِيلَ إِنْ ادْعَى مُبَاشِرَةً
سَبِيهِ حَلَفَ) ثُمَّ لَفْظُهُ

الشرح: (والثاني بعد العَشرِ) من القيلات (يَأْمَنُ قَدْ حَوَى) جمع (لِلْعِلْمِ) والمراد به صاحب العلم الذي يريد الاستزاده منه (خُذَهُ بِكِتَابِ الدَّعْوَى) أي في كتاب الدعوى والبيئات (بِفَصْلِهِ الثَّانِي أُنَاكَ آخِرُهُ) أي جاءك في آخر الفصل الثاني من كتاب الدعوى والبيئات.

قال الإمام النووي^(١): وقيل: إن ادعى مُبَاشِرَةً سَبِيهِ حَلَفَ

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٢): وهو المُعْتَمَدُ.

قال الخطيب الشَّرِينِي^(٣): قال في المُهْمَاتِ والفتوى على هذا فقد نصَّ عليه الإمام.



(١) منهاج الطالبين (٣ / ٤٦٧).

(٢) تحفة المحتاج (١٠ / ٣٢٥).

(٣) مغني المحتاج (٤ / ٦٣٦).

كتاب العتق

قال الناظم :

وثالثُ العَشْرِ أتاك بعدهُ

بعد الكتاب فاذرِ هذا واخْتِذِي

من رأسِ المالِ) تَمَّ ما قد قِلا

.....
في العِتقِ قد جاءكَ في الفَصْلِ الذي

وهاكُهُ بِلِفظِهِ (وقِلا

الشرح: (وثالثُ العَشْرِ) من القِيلات المشهورة (أتاك بعده) أي بعد كتاب الدَّعوى والبيِّنات (في العِتق) أي في كتاب العتق والمعنى والثالث عشر منها ما قد جاءك في الكتاب الذي يلي كتاب الدعوى والبيِّنات ألا وهو كتاب العتق قد جاءك في (الفصل) الأوَّل (الذي) يكون (بعد الكتاب) أي كتاب العتق.

قال الإمام النووي^(١): وقيل من رأس المال

قال الإمام المحلي^(٢): وعبَّر في الرِّوَضَةِ بالأصح أخذاً من قول الرافعي: إنه أولى بالترجيح.

قال العلامة ابن حجر الهيتمي^(٣): وهو المُعْتَمَدُ كما في الرِّوَضَةِ والشَّرْحَيْنِ، واعتمده البلقيني وغيره.

قال العلامة الرَّملي^(٤): وهو المُعْتَمَدُ والأصح في الرِّوَضَةِ كالشَّرْحَيْنِ، وجرى عليه البلقيني وغيره.

(١) منهاج الطالبين (٣ / ٤٨٣).

(٢) كتر الراغبين (٤ / ٣٥٤).

(٣) تحفة المحتاج (١٠ / ٣٦٨).

(٤) نهاية المحتاج (٨ / ٣٨٩).

(١) منهاج الطالبين (٣ / ٤٨٣).
(٢) كتر الراغبين (٤ / ٣٥٤).
(٣) تحفة المحتاج (١٠ / ٣٦٨).
(٤) نهاية المحتاج (٨ / ٣٨٩).

قال الخطيب الشَّرِينِي (١): وهذا هو الأصح كما صَحَّحَاهُ فِي الشَّرْحَيْنِ وَالرَّوْضَةِ.

قال النَّاطِمُ:

وصاحبُ المنهَجِ زادَ آخرًا وهي به تكون أربعَ عشرًا
صريحَ لفظِهِ (وقيلَ يَجِبُ التَّفْصِيلُ) فاحفظ ما ذكرتَ تنجُبُ

الشرح: (وصاحب المنهَج) أي منهج الطلاب وهو شيخ الإسلام وقاضي الأنام زكريا الأنصاري

(زاد) قِيلاً (آخرًا) وذلك في كتاب الرِّدَّة والألف للإطلاق (وهي) أي القِيَلات المُعْتَمَدَة في كتاب منهاج الطالبين (به) بهذا القيل (تكون أربع عشرًا) قِيلاً والألف للإطلاق (صريحُ لفظِهِ وقيلَ يَجِبُ التَّفْصِيلُ) وأصلُهُ وتقبل الشَّهادة بالرِّدَّة مُطْلَقًا، وقيلَ يَجِبُ التَّفْصِيلُ أي إستفسار الشَّاهد بها لإختلاف المذاهب في التَّكفير.

قال الإمام النووي (٢): وقيل يَجِبُ التَّفْصِيلُ

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (٣): (ويَجِبُ تَفْصِيلُ شَهَادَةِ بَرْدَةَ) لاختلاف الناس فيما يوجبها وكما في الشَّهادة بالجرح والزَّنا والسَّرِقة، وجرى عليه في الرَّوْضَةِ وَأَصْلُهَا فِي بَابِ تَعَارُضِ الْبَيْتَيْنِ، لَكِنَّهُمَا صَحَّحَا هُنَا فِي الْأَصْلِ وَغَيْرِهِ عَدَمُ الْوُجُوبِ، وَقَالَ الرَّافِعِيُّ عَنِ الْإِمَامِ إِنَّهُ الظَّاهِرُ؛ لِأَنَّ الرِّدَّةَ لِحَطِّهَا لَا يَقْدِمُ الشَّاهِدُ بِهَا إِلَّا عَلَى بَصِيرَةٍ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَنْقُولُ وَصَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الشُّبْكِيُّ وَقَالَ الْإِسْنَوِيُّ إِنَّهُ الْمَعْرُوفُ عَقْلًا وَنَقْلًا.

قال البيجرمي في حاشيته على فتح الوهاب (٤): وهو المُعْتَمَدُ

(١) مغني المحتاج (٤ / ٦٦٤).

(٢) منهاج الطالبين (٤ / ٢٠٠).

(٣) في فتح الوهاب (٢ / ١٥٥).

(٤) (٤ / ٢٠٧).

قال القليوبي^(١): ومشي عليه شيخ الإسلام وتبعه الخطيب.

قال الخطيب^(٢): قال الأزرعي هذا هو المذهب الذي يجب القطع به. وقال الإسنوي إنه المعروف عقلا ونقلا قال وما نقل عن الإمام بحث له. وقال الدّميري: والذي صحّحه الرافعي تبع فيه الإمام وهو لم ينقله عن أحد وإنما هو من تخريجه.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ
مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ
وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ
وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ



(3 | 171) مَخْرَجًا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ
(3 | 171) وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا

الخاتمة

قال الناظم :

هذا وتَمَّ ما قصدتُ نظمه حمداً لمن يسر علي ختمه

الشرح: (هذا وتَمَّ) أي كَمُلَ بتوفيقِ الله (ما قصدتُ نظمه) من القيلات التي رجَّحها المتأخرون من الشافعية في كتاب منهاج الطالبين، ولما كان تأليف هذا النظم والإقرار عليه من نعم الله تعالى وكان شكر المنعم واجباً ختم كتابه بحمد الله تعالى بقوله (حمداً) أي أحمد حمداً (لِمَن يسَّر) سهَّلَ بِمَنِّهِ واحسانه (على ختمه) هذا النظم البديع الفائق، حيثُ سهَّله ودفع عنه العوائق.

قال الناظم :

ثمَّ الصلاة على النبي وآله وصحبه ومن على منواله

قال الشارح: (ثم الصلاة على النبي وآله وصحبه) تقدم الكلام عليها في المقدمة (ومن على منواله) أي نهجه.

والحمد لله رب العالمين



المصادر

١. إسعافُ المحتاج إلى شرح منظومة القيلات المرَّجحة في المنهاج. شرح صالح بن أحمد بن سالم العيدروسي.
٢. نُحفةُ المحتاج بشرح المنهاج للشيخ العلامة أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي مع حاشيتي الشرواني وابن قاسم العبادي الناشر المكتبة التجارية الكبرى بمصر.
٣. حاشيةُ البجيرمي على شرح المنهج للشيخ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي طبعة مصطفى البابي الحلبي.
٤. سُلَّمُ المُتعلِّم المحتاج إلى معرفة رُموزِ المنهاج. تصنيف الفقيه المُحقِّق السَّيد أحمد ميقري شميلة الأهدل.
٥. فتحُ الوهاب بشرح منهُجِ الطلاب لشيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري تصوير دار الفكر.
٦. كنزُ الراغبين بشرح منهاج الطالبين. للشيخ العلامة جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي مع حاشيتي قليوبي وعميرة طبعة مصطفى البابي الحلبي.
٧. مُغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشَّريني إعتنى به محمد خليل عيتاني دار المعرفة.
٨. منهاجُ الطالبين وعمدة المُفتين في الفقه. تحقيق الدكتور أحمد عبدالعزيز الحداد طبعة دار البشائر.
٩. نهايةُ المحتاج إلى شرح المنهاج للشيخ شمس الدين محمد أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الرَّملي المصري مع حاشيتي الشبرايملي والرشيدي طبعة دار الكتب العلمية.

الفهرس

١	المقدمة.....
٣	تمهيد.....
٧	ترجمة الناظم.....
١١	نص المنظومة.....
١٧	شرح المقدمة.....
٢٢	فصل في ذكر المنهاج ومؤلفه وذكر من اعتنى بحفظه واختصاره ونظمه وشرحه...٢٢
٢٧	سبب تأليف المنظومة.....
٢٨	كتاب الزكاة.....
٣٠	كتاب العارية.....
٣٢	كتاب الخلع.....
٣٤	كتاب الطلاق.....
٣٦	باب كيفية القصاص.....
٤٠	كتاب الدعاوى والقسامة.....
٤١	كتاب السير.....
٤٢	كتاب الصيد والذبائح.....
٤٣	كتاب المسابقات.....

٤٤..... كتاب الدعوى

٤٥..... كتاب العتق

٤٩..... الخاتمة

٥٠..... المصادر

٥١.....

٥٢.....

٥٣.....

٥٤.....

٥٥.....

٥٦.....

٥٧.....

٥٨.....

٥٩.....

٦٠.....

٦١.....

٦٢.....

٦٣.....

٦٤.....

٦٥.....

٦٦.....

٦٧.....

٦٨.....

٦٩.....

٧٠.....

كتاب الراغبين

دار النور المبين للنشر والتوزيع



عمان - الأردن - تليفاكس: 0096264615859

Email: darannor@gmail.com - website: www.darannor.com

 www.facebook.com/darannorpage

 @Darannor